

## الفائق في غريب الحديث

الكاف مع العين .

كعم النبي ﷺ صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن المُكَاعمة والمُكَامعة . أي عن مُلَاثمة الرجل الرجل ومضاجعته إياه لا سِتْرَ بينهما ; من كَعَمَ المرأة إذا قَبَّلَهَا مُلَاتَقِمَا فاها ومن الكَميع والكمع بمعنى الضجيع .

الكاف مع الفاء .

كفل النبي ﷺ صلى الله عليه وآله وسلم قال في العاقد شَعْرَه في الصلاة : إِنْ زَنَّهُ كِفْلُ الشيطان . أَي مَرَّ كَبَّة وهو في الأصل كَسَاء يُدَارُ حَوْلَ سَنَامِ البعير ثم يركب واكتفلت البعير إذا ركبته كذلك . ومنه حديث النِّخَاعِي C : إِنْ زَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ الشرب من ثُلُمَةِ الإِنَاءِ ومن عُرْوَتِهِ ; وقال : إِنْهَا كِفْلُ الشَّيْطَانِ .

كفت يقول الله تعالى للكِرَامِ الكَاتِبِينَ : إِذَا مَرِضَ عَبْدِي فَأَكْتُفُوا لَهُ مِمَّا كَانِ يَعْمَلُ فِي صِحَّتِهِ حَتَّى أُعَافِيَهُ أَوْ أَكْفِتَهُ . أَي أَقْبَضَهُ . يُقَالُ : اللَّهُمَّ اكْفِتْهُ إِلَيْكَ وَأَصْلُهُ الضم وقيل للأرض كِفَاتٍ لضمِّهَا مَنْ يُدْفَنُ فِيهَا . ولذلك قيل لِبَقِيَعِ الْغُرِّ قَد : كَفْتَةٌ . ويقال : وقع في الناس كَفْتٌ ; أي موت وضم في القبور .

كفح قال صلى الله عليه وآله وسلم لحَسَّانَ : لَا تَزَالُ مُؤَيِّدًا بِرُوحِ الْقُدُسِ مَا كَافَحْتَ عَن رِسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَرُؤْيِي : نَافَحْتَ أَي دَافَعْتَ وَقَاتَلْتَ ; وَأَصْلُ الْمَكَافِحَةِ الْمُضَارِبَةُ تَلْقَاءِ الْوُجُوهِ